

في علم تصوره **قوله** ما ذكرت من منع الخ اي لزوما وذلك لانه انما فهم
 صريحا كون التصور يجب ترتيبه على التصديق ويلزم من ذلك انه يمنع ترتيب
 التصديق على التصور وفي العبارة حذف والتقدير ما ذكرت من منع الخ
 لا يسلم انه قد فصله ابن الحاجب وحاصله ما دعوى دعوى وهو انه يمنع ترتيب
 التصديق على التصور ثم ورد عليه ما سنا ومنه ان ابن الحاجب قد فصله
 واطلاق المنع على المدعى بما زاد به حقيقة في منع احدي مقدمتي الدليل وان
 الحاجب في المحققين وسنذكر في كتابه في غير ما يكون في بعض الكروبي
 الاصل في سناي ولد باسنا اذ في التصديق ثم التصديق ثم التصديق
 اباعه المعروف بابن الحاجب الملقب بحال الدين الامام العلامة الفقيه
 المالكي حلي له من غير ان الدين الصالح في بعض وكان كره يا او استعمل
 وله المذكور بالقران الكريم وضعه بالقبض ثم بالقبض على مذهب
 مالك رضي الله عنه ثم بالترتيب والغراب ويرجع في علومه وانها
 غاية التمام قال المصنف في حقا المكي في فهم سنة مع ما ذكره ابن الحاجب
 من لقبه الوافق والسعد للامور وهو من الرفع بتصانيفه في جميعه قاله
 السائيه فانه قطار الواسعة فقد قيل للمؤرخ في زعمه طلبه كثيرا
 بل كان اهل دره جماعة فيليني جديك ان بعض التلمذة قال لبعض
 المشايخ المعاصرين ابن الحاجب يا مولودنا من سعل عليه جعل طاعتك
 الذين يحضرون درسا فوق السبعين وجعل طاعتك نظرون ابن الحاجب
 اربعة فقال له اسكت وددت ان واحدا من اولئك اربعة ياتي الي
 وينهب مني اليه السبعون الذين ذكرت انهم يحضرون درسي **قوله**
 قد فعله طاعنا لانه ان الضمير عائد على المنع ولم يظهر في قوله في العبارة
 حزفا والتقدير قد فعل من قوله وهو الترتيب **قوله** الذي في الفهم
 احسن من ذلك من تاليه الرصدي الذي هو المختصر واصله فقد قال رحمه الله
 في كتابه الفهم المطلق ظهوره هو ليا في علي خطبة انه في قد فعله
 التصديق

التصديق وهو قوله المطلق ظهوره في التصور وهو قوله الباقي في تاليه
 النوعي شرحه العلامة خليل صاحب ملتزم المشهور وابنه وصيق البيهقي
 الذي جمع بين المذهبين وكان يؤلف للتدوين المالكية والشافعية
 وكان ابو علي مالكي المذهب يروي للزبير المالكية والشافعية كما
 ذكره الشيخ المناوي في طبقات الصغرى والشيخ اي ابن بركة في حقا
 التي اطلق عندنا من مذهب مالك بنصرف له ويحتفل اليه خليل له
 قال برفع الحديث وحكم الخبر بالماء المطلق وهو اصدق عليه اسم بالرفق
 فقوله برفع الحديث في قوة قوله المطلق برفع به الحديث وحكم الخبر
 وبعده ان يراه من سيب الذي هو في فن المنطق **قوله** منها المطلق
 ومنها كما ذكره شيخ خليل في شرحه وقد حكى على مقصوده وان كان
 على خلافه في ان له المقصود بالذات الحكم كانه اهم انه ينبغي ان يحل
 العلامة وان كان خلافه في يويدها استظهارنا السابق وسه للمع فاني
 استظهرت قبل ان اراه **قوله** انما هو مطلق السعوراي ومطلق
 السعوراي حصل لابن الحاجب قبل حكمه المذكور **قوله** لا يحصل للماهية اي
 فقط الذي هو من افراد مطلق السعوراي وذلك لا يحصل الحكم
 اي بسبب قصدا الحكم لما تقدم ان التصور سابق على التصديق **قوله**
 انما هو التصور النهائي اي الذي هو تصور الماهية بكنهها فقد ذكر
 السعوراي في شرح المتاصف من ارباب واول مراتب وصول النفس الى المعاني سعور
 فاذا حصل وقوف النفس على تمام ذلك المعنى فتصوره فاذا بقي بحيث لو
 اذا استمر جاعه بعد ذهابها مكنة يقال له حفظ ويقال ان الطيب الذي
 هو ارادة الرجوع تذكر وان ذلك الرجوع ذكرته في موضعه بالذهابي
 وصف كائنه ان التصور له يكون الذهاب او وصفه مختص من حيث انه
 لا يحتاج نيب للذهاب انما كان ذا بالكنه وحاصل الجواب في التصور